

يشبه الأمر كذبة الأول من نيسان. لكن الامر ليس كذلك. إن القانون هو من يفرض هذا الأمر ولا سيما المادة 522 من قانون العقوبات، الذي يعفي المعتصب من جريمته في حال تزوج الضحية. وعليه، تتزوج الضحية من زوجها الذي اغتصبها وتعيش معه في سجن ذهبي للأبد – انه شيء من الدولشي فيينا في الجحيم... لأنه يجب القول: في بلدنا، الرعب يتناغم مع الشرف، مع طلب من الذكر التي تسبب الأذى، وهذا الأذى مشرّع ومقبول به من قبل قانون بربري وقديم: يجب التضحية بسعادة الفتاة لغسل شرف العائلة.

علينا التذكير بالوقائع التالية: إن اللجنة البرلمانية للإدارة والعدل قد ألغت منذ بعض الأسابيع المادة 522 (التي تسمح للمعتصب بالإنفاذ من العقوبة إذا اعترف بجريمته وتزوج الضحية). لكن إلغاء هذا البند أثار الكثير من الاعتراضات على الرغم من أن الأمر كان موضع نقاش منذ شهور، لا بل منذ سنين، وعدد من المنظمات غير الحكومية، ومنها أبعاد، قد ناضلت بنشاط من أجل هذا الإلغاء. لكن من أجل أن يدخل هذا الإلغاء حيّز التطبيق، يجب ان يتم التصويت عليه من قبل البرلمان. هذا الاخير لا يبدو مستعجلاً لإلغاء البلد 522.

في الواقع، لأكثر من شهر ومشروع هذا القانون معلق على أجندة البرلمان، ويتم تأخير التصويت عليه. ولهذا تقوم جمعية أبعاد بإطلاق نداء إلى المجتمع المدني من أجل ان يمارس ضغطاً وومن أجل أن يُسمع الصوت. من أجل هذا، يجب التوقيع على العريضة [www.undress522.com](http://www.undress522.com)، التي تهدف لتسريع التصويت في مجلس النواب.

إن البند 522 يجب ان يُلغى. من أجل كل اللواتي يعشن الرعب ومن أجل تفادي أن تعاني الفتيات عيش الشرف في حالة من الرعب....

المصدر: "نساء مغتصابات: إلا كذبة أول نيسان"، أوريان لو جور، 2017/4/1